

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

(رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٠)

بتشكيل مجلس إدارة مستشفى البنك الأهلي
للرعاية المتكاملة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة والسكان :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦٥ لسنة ١٩٩٦ بإنشاء مراكز طبية متخصصة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٧ باعتبار مستشفى البنك الأهلي

المصري للرعاية المتكاملة بالقطامية بمحافظة القاهرة من المراكز الطبية المتخصصة :

وبناءً على ما عرضه وزير الصحة :

قرار:

(المادة الأولى)

يشكل مجلس إدارة مستشفى البنك الأهلي المصري للرعاية المتكاملة بالقطامية

بمحافظة القاهرة برئاسة مدير عام المستشفى وعضوية كل من السادة :

رئيس قسم جراحة العظام بالمستشفى

الأستاذ / السيد محمد القصیر ، رئيس مخاطر الائتمان المصرفي بالبنك

الأهلي المصري

الدكتور / عادل حسن علام . مدير المشروعات الطبية بالبنك

الأهلى المصرى

الدكتور / على صادق . عضو جمعية الرعاية المتكاملة

الأستاذة / إيمان البلاجى . عضو جمعية الرعاية المتكاملة

الدكتور / حسن راتب . رجل أعمال ورئيس قنوات

المحور الفضائية

مدبرة التمريض بالمستشفى

مشلان لوزارة الصحة

ممثل للأمانة العامة للمراكز الطبية المتخصصة

على أن يكون للمجلس أمين سر يعين بقرار من رئيس مجلس الإدارة ، ولا يكون له صوت معدود في المداولات ، وللمجلس أن يدعو لحضور اجتماعاته من يراه من ذوى الخبرة .

(المادة الثانية)

تكون مدة المجلس المذكور ثلاث سنوات قابلة للتجديد .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويصل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ صفر سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ١٤ فبراير سنة ٢٠١٠ م) .

حسني هبارك